



الرقم الجبائي: 001239019011058

إعلان عن إجراء استشارة رقم 2025/10

طلبات اللوازم (أوراق ولوازم المكتب، الأوراق ولوازم التدريس، النشاطات الثقافية، جوائز المسابقات والتنظيمات) المتعلقة ببنفقات تسيير

المصالح لفائدة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للكلية

<https://faculty.univ-eloued.dz/faculty/fsecg/consultation>

يعلن السيد عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشهيد حمزة لخضر بالوادي عن إجراء استشارة المذكورة أعلاه، طبقاً لأحكام القانون رقم 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 بحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والمرسوم الرئاسي 15- 247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويسات المرفق العام، ومراقبة للإجراءات الداخلية المكافحة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الكلية لسنة المالية 2025.

على المونين المهتمين بموضوع هذه الاستشارة التقدم إلى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير (مصلحة الوسائل والصيانة) لسحب ملف الاستشارة.

- ترفق العرض بالوثائق الإدارية والجباية، وفق التنظيم المعمول به في مثل هذه الاستشارات:

العرض التقني:

- 1- استماراة معلومات المعهد ملؤة، مؤرخة، موقعة ومحنوتة؛
- 2- التصريح بالاكتتاب ملؤة، مؤرخ وموقع ومحنوت؛
- 3- شروط الاستشارة مؤرخة وموقعة ومحنوتة؛
- 4- مشروع العقد ملؤة مؤرخ وموقع، مختوم، مع وجود عبارة "قرئ وقبل وصادق عليه" مكتوبة بخط اليد في آخره؛

- 5- شهادة الالتزام مضافة ومحنوتة من طرف المعامل أو ممثله القانوني؛
- 6- كل وثيقة تسمح بتفقييم العرض التقني، كذلك التي تتضمن المواصفات التقنية على سبيل المثال.

- ملف الترشح:
- 1- التصريح بالترشح ملؤه مؤرخ وموقع، ومحنوت؛
 - 2- التصريح بالنزاهة ملؤه مؤرخ وموقع، ومحنوت؛
 - 3- نسخة من المستخرج الإلكتروني للسجل التجاري؛
 - 4- القانون الأساسي للشركات، عند الاقتضاء؛
 - 5- نسخة من بطاقة التعريف الجبائي(NIF)؛
 - 6- نسخة من بطاقة التعريف الإحصائي (NIS)؛
 - 7- كل وثيقة تسمح بتقدير قدرات المرشحين أو المعهددين؛ لثلاث سنوات الأخيرة.

العرض المالي:

- 1- رسالة التعهد مؤرخ، وملؤه ومضى؛
- 2- جدول الأسعار الوحدوية ملؤه، مؤرخ ومضى؛
- 3- التفصيل الكمي والتقدريري ملؤه، مؤرخ ومضى.

مع التأكيد على أن عدم تقديم الوثائق الآتية، أو عدم إمضاءها قد يؤدي إلى إقصاء العرض المعني من المنافسة:

1/ التصريح بالترشح ملؤه، ومؤرخ ومضى على كل صفحاته، 2/ التصريح بالنزاهة ملؤه مؤرخ وموقع، ومحنوت ، 3/ مشروع العقد ملؤه، ومؤرخ ومضى على كل صفحاته، مع ضرورة وجود عبارة "قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد، 4/ التصريح بالاكتتاب ملؤه، ومؤرخ ومضى على كل صفحاته، 5/ أي وثيقة من وثائق العرض المالي.

يوضع كل من: ملف الترشح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة مغلقة، مختومة بين كل منها مرجع الاستشارة وموضوعها، وتحمل عبارة "ملف الترشح" أو "العرض التقني" أو "العرض المالي" حسب الحالة، ثم تجمع جميع الأظرف سالف الذكر في ظرف كبير مغلق ومغلف لا يحمل إلا عبارة:

إلى السيد: عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

استشارة رقم 2025/070 تتعلق بـ

طلبات اللوازم (أوراق ولوازم المكتب، والأوراق ولوازم التدريس، النشاطات الثقافية، جوائز المسابقات والظاهرات) المتعلقة ببنقات تسيير المصالح لفائدة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

"لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض"

ثم تودع الأظرفة المعدة، وفقا لما سبق، في العنوان التالي:

مصلحة الوسائل والصيانة - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة الشهيد محمد خضر بالوادي

حدد الأجل المنوط لتحضير العروض بـ (05 أيام) خمسة أيام ابتداء من تاريخ أول صدور للإعلان عن الاستشارة
حدد يوم وأخر ساعة لإيداع العروض بتاريخ قبل الساعة 09:30 صباحا، أما فتح الأظرفة فيتم في نفس اليوم على
الساعة 10:30 صباحا، وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي. كما
تم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشح والعرض التقنية والمالية في جلسة واحدة علنية.

يبقى المعهدون ملزمون بعروضهم مدة 90 يوما اعتبارا من تاريخ إيداع العروض وفتح الأظرفة.
جلسة فتح الأظرفة علنية وعليه فالمتنافسون مدعاوون لحضور الجلسة طبقا لأحكام القانون رقم 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 يحدد
القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، ول المادة 70 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات
العمومية وتفيضات المرقق العام.

الحائز على الاستشارة ملزم بتقديم جميع الوثائق الضرورية للتعاقد والتي تطلبها المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ
إخراجه بأي وسيلة قانونية ممكنة، تحت طائلة الإقصاء.

عميد الكلية

